

وَبَشَدِّ الْهَيْمَانَ وَبِكُتْرِ التَّلْبِيَةِ بِصَوْتِ
توربا

رَفِيعِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ وَكُلَّمَا عَلَى شَرَفًا أَوْ هَبَطَ

عاشته رضى الله عنها ثلاثين
عن ذلك ما وثق
عليه ثلثون
بموجب
أي دره قرينه

وَأَدْيَا أَوْلَيْهِ مَرْكَبًا وَبِالْأَشْجَارِ فَإِذَا دَخَلَ

ليضا الفصح
لأنه لو كان من واجب الاحرام للخلع فيه
اهل مكة وغيرهم
كسائر الجبابر خلاص

مَكَّةَ طَافَ لِلْقَدَمِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ وَرَأَى

من لم يدخل مكة وقصم رفة سقط عنه طوافه لقدمه

الْحَطِيمِ يَرْمُلُهُ فِي الثَّلَاثَةِ الْأُولَى مِنْهَا ثُمَّ يَصِلُ

رَكَعَيْنِ عِنْدَ الْمَقَامِ ثُمَّ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

أي مقام ابراهيم

سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ يَهْرُوكُ بِهِ فِيهَا بَيْنَ الْمَيْلَيْنِ

لعله تعالى انظر بيتي الصائغين اتبع
الرفق بالرفق

لِبَشْرِ الْخَيْطِ وَالْعِمَامَةِ وَالْفَلَنْسُوتِ وَالْحَفَيْنِ

التَّامِينَ وَتَغْطِيَةُ الرَّأْسِ وَالْوَجْهِ وَالذَّهْنَ

وَالطِّيبَ وَحَلَقَ الشَّعْرَ وَقَصَّهَ وَقَصَّ الظُّفْرَ

وَلَبَسَ الْمَضْبُوعَ إِلَّا مَغْسُولًا لَا يَنْفُضُ وَلَا يَغْسِلُ

بإيدي جهنم

شَعْرَ نَخْطِيٍّ وَلَا بَنُورَ وَلَا يَجُكَّ رَأْسَهُ

بإيدي فاطمة

إِلَّا بَرَفِقًا إِنْ كَانَ عَلَيْهِ شَعْرٌ وَلَهُ أَنْ يَغْتَسِلَ

وَيَدْخُلَ الْحِمَامَ وَيَسْتِظِلَّ بَيْتَ أَوْخِيمَةَ أَوْ مُحَمَّدَ

ويشد

Copyright © King Saud University